

الجهاد في المأثور عن أهل السنة والإمامية

(477) المصنّف: عن يحيى بن سعيد، قال: حدّث أنّ أبا بكر بعث جيوشاً إلى الشام، فخرج يتبع يزيد بن أبي سفيان، فقال: «إنّني أوصيك بعشر: لا تقتلنّ صبياً ولا امرأة، ولا كبيراً هرمّاً، ولا تقطعنّ شجراً مثمراً، ولا تخربنّ عامراً، ولا تعقرنّ شاة ولا بغيراً، إلّا المأكلة، ولا تغرقنّ نخلاً، ولا تحرقنّ به، ولا تغلّلنّ، ولا تجبنّ». [568] (478) المصنّف: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن ليث، عن مجاهد قال: «... ولا يحرق الطعام ولا النخل، ولا تخرب البيوت، ولا يقطع الشجر المثمر». [569] (479) السنن الكبرى: عن خالد بن زيد، قال: خرج مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) مشيّعاً لأهل مؤتة، حتّى بلغ ثنية الوداع، فوقف ووقفوا حوله، فقال: «... ولا تقطعنّ شجرة، ولا تعقرنّ نخلاً ولا تهدموا بيتاً». [570] (480) السنن الكبرى: عن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) قال: كان نبي الله (صلى الله عليه وآله) إذا بعث جيشاً من المسلمين إلى المشركين قال: «... ولا تعقرنّ شجرة، إلّا شجراً يمنعكم قتالاً، أو يحجز بينكم وبين المشركين...». [571] عن طريق الإماميّة: (481) الكافي: عن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «إنّ النبي (صلى الله عليه وآله) كان إذا بعث أميراً له على سرية أمره بتقوى الله (عزّ وجلّ) في خاصّة نفسه، ثمّ في أصحابه عامّة، ثمّ يقول: ... ولا تحرقوا النخل، ولا تغرقوه بالماء، ولا تقطعوا شجرة مثمرة، ولا تحرقوا زرعاً، لأنّكم لا تدرون لعلّكم تحتاجون إليه...». [572]